

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية
الخاصة برياضة كرة القدم في الجزائر

بن بوسنة رحيمة أستاذة مساعدة "أ" معهد التربية البدنية و الرياضية جامعة
الجزائر 3

ملخص:

جاءت التشريعات الرياضية، من أجل تنظيم وتسيير النشاط الرياضي
على أحسن وجه حيث تقوم كل دولة بسن قوانين وتنظيمات حسب طبيعة
المجتمع الذي تتواجد فيه والظروف المحيطة به، وذلك تماثيا مع الوضعية
الاقتصادية والاجتماعية السائدة.

لكنه وبما أن الرياضة اتسعت مجالاتها وطال صداها، ولم تعد حبيسة
الحدود الجغرافية، أنشأت منظمات دولية تسعى إلى توحيد الشعوب وتقاربها،
لقد سنت هذه المنظمات قوانين وتنظيمات جعلتها تتحكم في تسيير
 وإقامة البطولات والتظاهرات الرياضية على المستوى الدولي، مثل كأس
 إفريقيا، وكأس العالم...

جاءت هذه الدراسة لطرح إشكالية تنازع القوانين الرياضية
 الوطنية والقوانين الدولية، والتي يمكن أن تكلف الدولة المخالفة لقوانين
 وتنظيمات الهيئات الدولية غاليا حيث تهدد بالتهميش والإقصاء من المشاركة
 في المحافل الدولية، وذلك عن طريق دراسة المرسوم التنفيذي 05-405
 المؤرخ في 14 رمضان 1426، الموافق 17 أكتوبر 2005 المحدد لكيفيات
 تنظيم الاتحادات الرياضية الوطنية وسيرها، وكذا شروط الاعتراف لها

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

بالمنفعة العمومية، والصالح العام وكذا المرسوم 11-22 المؤرخ في 21
صفر 1432 الموافق 26 يناير 2011، والمعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي
05-405 السالف الذكر.

الكلمات الدالة:

التشريع الرياضي، المنازعات الرياضية، الاتحادية الجزائرية لكرة
القدم، الاتحاد الدولي لكرة القدم.

Résumé

La promotion, l'évolution et l'extension de l'activité sportive a permis de dépasser les frontières géographiques entre pays, ce qui a mené, à la création d'un organisme supranational auquel est revenu le rôle de régisseur et de gestionnaire du sport mondial, ayant pour objectif, par le biais du sport, de créer des liens d'amitié,

Cette étude s'attelle à mettre un peu d'éclairage sur la problématique de l'opposition constatée entre la législation nationale à celle issue des organisations sportives internationales et qui revient de façon récurrente dans le domaine du football. Ces litiges donnent lieu souvent à des sanctions décidées par ces instances internationales à l'encontre de fédérations nationales dans différents continents. Ces sanctions peuvent aller jusqu'à l'exclusion des équipes nationales et des clubs des pays mis en cause de toute compétition internationale.

Notre étude porte sur la promulgation du décret exécutif 05-405 du 17 octobre 2005, définissant les modalités d'organisation des fédérations sportives nationales et leur fonctionnement et aussi les conditions de leur

reconnaitre l'aspect d'utilité publique et de l'intérêt général qui est à l'origine de la crise observée au sein de la fédération Algérienne de Football et du conflit né entre cette structure et le ministère de la jeunesse et des sports qui a vu l'intervention de la FIFA qui a menacé de sanctionner l'Algérie.

Mots clés: Législation sportive, conflits sportifs, fédération algérienne du football, fédération internationale du football .

مقدمة:

بالرغم من الأهداف النبيلة للرياضة وبغض النظر عن تقارب الثقافات والشعوب وكذلك ترسيخ الروح الرياضية والثقافة البدنية لدى الأفراد والمجتمع إلا أن كل هذا لا يمنع من ظهور بعض النزاعات والخلافات قد تكون معقدة أحيانا تؤدي إلى ظهور أزمات كبيرة على المستوى الوطني أو حتى الدولي، أو مثل ما هو حاصل في الاتحاديات الوطنية لكرة القدم في العديد من الدول وآخرها كان في دولة أفريقية غامبيا بداية سنة 2012، والتي أدت إلى استقالة أعضاء المكتب الفدرالي لكرة القدم بعد الهزيمة أمام المنتخب الجزائري والتي شهدت تدخل الاتحادية الدولية لتذكير الحكومة الغامبية باحترام التشريعات والقوانين الدولية الخاصة بتسيير الاتحاديات الوطنية.

وعلى هذا الأساس فقد جاء القانون بصفته أداة لتنظيم سلوك الأفراد في المجتمع يمنع الاعتداء على حقوق الآخرين وحررياتهم وذلك لتحقيق التوازن بين المصالح الشخصية والجماعية مراعى بذلك المصلحة العامة من خلال إقامة العدل والسلم الاجتماعي داخل المجتمع الواحد.

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

يعرف الدكتور حسن عبد الحميد رشوان القانون بأنه "مجموعة القواعد الملزمة التي تنظم شؤون المجتمع وسلوك الناس وتوجه علاقاتهم ومعاملاتهم وتعين سلوك كل فرد في الظروف المختلفة وغير المتناهية وبصورة مطردة لا اختلال فيها ولا انحراف، وذلك من أجل حماية نشاط الفرد بالقدر الذي يتلائم مع مصلحة الجماعة وتحقيق الحاجات المشتركة لجميع الأفراد المكونين لها وذلك ببيان الحقوق التي يتمتع بها الفرد قبل غيره أو الهيئات التي تتكون منها الجماعة".

فالقانون إذن هو الأداة المنظمة في المجتمع يهدف إلى حماية الفرد والجماعة ونأمين المصلحة العامة وحقوق الأفراد والجماعة. والقانون الرياضي يصب في هذا الاتجاه حيث يضبط العلاقات بين المتدخلين والمشاركين في فضاء ممارسة النشاط البدني والرياضي سواء على مستوى الأداء الميداني أو المستوى الإداري ليكرس مبدأ احترام الغير وحقوقه لتوفير جو ملائم للقيام بهذا النشاط على أحسن وجه ليكون مفيدا للمجتمع.

لذلك تخضع هذه الدول إلى قواعد قانونية وهي قواعد القانون العام كما عرفها الدكتور صلاح الدين أحمد صغدي: "قواعد تنظيم العلاقات بين الدول ذات السيادة وبين المنظمات الدولية والاتحادات والهيئات الدولية أو بين المنظمات الدولية نفسها وأن هذه القواعد تحكم بالأساس العلاقات الدولية في مختلف أنشطتها السياسية والثقافية والاجتماعية والعسكرية"⁽¹⁾.

⁽¹⁾ حسن عبد الحميد أحمد رشوان، القانون والمجتمع، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص2.

اهتمت الدولة الجزائرية منذ بداية الاستقلال بفئة الشباب والذي اعتبرته ثروة الأمة، وتمثل ذلك بزيادة الاهتمام بالجانب الثقافي الترفيهي والرياضي لذا وجدت الهيئات الرياضية الوطنية وهي "مؤسسات تربوية تهدف إلى إعداد الشباب، الاهتمام بالنشء ورعايته في ضوء السياسة العامة للدولة"⁽¹⁾.

كما اهتمت المنظمات والهيئات الدولية بالرياضة أينما حيث تعتبرها حقا من حقوق الإنسان الذي حرصت على تقريره على عرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 24 الذي ينص على أن "كل فرد له الحق في ممارسة الرياضة والسياسة".

وكذلك نجد المادة 12 من الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على "حق كل فرد التمتع بأحسن صفة بدنية وعقلية التي يمكن الوصول إليها"⁽²⁾.

تنظم الرياضة على المستوى الوطني بواسطة مؤسسات رياضية تحت إشراف وزارة الشباب والرياضة والتي تمثل سلطة عليا ومختلف الجهات التابعة لها متمثلة في المديريات الوطنية و الجهوية، الاتحادات الرياضية والجسميات ومن أجل ذلك سنت الحكومة مجموعة من التشريعات الوطنية لتسيير نشاطها الرياضي والإداري منذ الاستقلال.

¹صلاح الدين، أحمد حمدي، دراسات في القانون الدولي العام، عين ميله، دار الهدى للطباعة، 2002،

ص9.

²سمير عبد الحميد علي، إدارة الهياكل الرياضية، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1996، ص2.

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

في سنة 2005 صدر المرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ في 14 رمضان 1426 الموافق 17 أكتوبر 2005 ليحدد كفاءات تنظيم الاتحادات الرياضية الوطنية وسيرها وكذا شروط الاعتراف لها بالمنفعة العمومية والصالح العام إلا أن هذا المرسوم أدى إلى نزاع ذو طابع قانوني قائم بين وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الرياضية الوطنية لكرة القدم أين لقيت بعض مواد هذا المرسوم رفضا من الهيئة المشرفة على تسيير كرة القدم في الجزائر، وهو يعتبر أول نزاع يظهر على مستوى الهيئات الوطنية المسيرة للنشاط الرياضي أدى إلى تعديل قانوني الأول من نوعه على هذا المستوى كما شد انتباه المتابعين والمختصين في المجال الرياضي والقانوني وحتى السياسي وعرف تغيرات عدة أدت إلى تعديل المرسوم الوزاري رقم 05-405. وأخيرا صدر المرسوم التنفيذي 11-22 المؤرخ في 21 صفر 1432 الموافق 26 يناير 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ 14 رمضان 1426، الموافق 17 أكتوبر 2005 الذي يحدد كفاءات تنظيم الاتحادات الرياضية الوطنية وسيرها وكذا شروط الاعتراف لها بالمنفعة العمومية والصالح العام. وهو مكون من 31 مادة لتتم وتعدل بعض المواد من المرسوم التنفيذي 05-405 المذكور سابقا، جاء هذا المرسوم لفتح العهود ونزع الخبثات التي كان يفرضها الوزير المكلف بالرياضة، واستحدثت منصب أمين الخزانة بينما أكد على دور الأمين العام للاتحادية، وهذا بعد الانتقادات والاعتراضات التي شهدتها المرسوم التنفيذي 05-405 من قبل الهيئات الرياضية الوطنية الدولية.

ومن أجل هذا جاءت دراسة موضوع تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياسة كرة القدم في الجزائر .

تعتمد دراستنا الحالية والمتمثلة في تنازع التشريعات في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياسة كرة القدم، على نظرية فريق من العلماء وهم رواد مدرسة المرفق العام (Ecole de Service Public) وعلى رأسهم دوجي، وجينز بونار. يرد هؤلاء العلماء جميع نظريات القانون الإداري إلى فكرة الخدمة العامة والمرفق العام⁽¹⁾، حيث يرى جينز أن الاختصاصات والسلطات والتسهيلات المالية أو المادية التي أعطيت لموظفي الدولة ما هي سوى ضمان لسير المرافق العامة وأداء للخدمة العمومية، كان في الماضي يعتقد أن الدولة سلطة آمرة تبسط نفوذها على سولفيتها.

أما في الوقت الحاضر فالدولة عبارة عن مجموعة المرافق العامة يسيرها حكام و موظفين وبالتالي يمكننا الفصل بين الإدارة بصفتها مرفقا عاما وبين النشاط الذي يقوم به الأفراد بمناسبة هذا النشاط والذي لا يتصف بصفة المرفق العام.

تطورت بعد ذلك فكرة المرفق العام في العالم العربي حيث تم مثلا تدعيمها بقرارات مجلس الدولة الفرنسي. وبالتالي أصبحت صفة المرفق العمومي شرط أساسيا لتطبيق القانون الإداري.

¹ سليمان أحمد التماوي، فوجيز في القانون الإداري الجزائري، دار الفكر العربي، القاهرة، 1992، ص 298.

أحمد شوقي المانجي، تسوية المنازعات في المجال الرياضي، القاهرة، دار النهضة، 2005، ص 4-6.

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

أضف إلى ذلك ميزة السيادة كطابع مميز للقانون الإداري، وذلك
لتجعل المؤسسات تعمل وتسير في اتجاه خدمة الجماعة.
يعرفه الدكتور محمود عاطف البنا بأنه : "تشاطئ تنسلخ به السلطة
العامة بهدف إشباع الحاجات العامة مباشرة"⁽¹⁾، وهذا يجعلنا نستنتج أن
النشاط المرفقي وجد لتقديم الخدمات للمجتمع، المصلحة العامة وهو الغرض
الذي أنشأت من أجله المرافق العامة التي تؤدي وظيفتها والمتمثلة في إشباع
حاجات المجتمع وتحقيق المصلحة العامة.

الإشكالية:

رغم أن المرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ 14 رمضان 1426
الموافق 17 أكتوبر 2005، جاء ليضع حد لحالة التسيب التي يعرفها قطاع
الرياضة وبصفة خاصة كرة القدم الجزائرية عبر تقنين تسيير الاتحادية
الوطنية، وإدخال إصلاحات جوهرية تحت عنوان المصلحة العامة والصالح
العام فإن المعارضة التي تلقاها من قبل أعضاء الجمعية العامة للاتحادية
الجزائرية لكرة القدم والمكتب الفيدرالي يعتبر سلوك يتنافى مع مراعاة
المصلحة العمومية ويظهر ذلك جليا في معارضة المواد التي تمس
الأشخاص وليس السياسة المنتهجة، بحيث أن الذمغيات السائدة في هذا المجال
تتادي بدوام المسؤولية إلى أجل غير مسمى دون مراعاة مبدأ تجديد الطاقات
و الكفاءات.

⁽¹⁾ محمود عاطف البنا، الوسط في القانون الإداري، القاهرة، دار الفكر العربي 2003 ، ص 42.

إن هذا المرسوم لا يمس بحق الممارسة الديمقراطية في اختيار
الإطارات والمسيرين حيث أن السياسة العقلانية
تتطلب إستغلال الكفاءات حسب المجالات التي تناسبهم مع مراعاة
مبدأ إعطاء الفرصة لكل واحد حسب الشخص. كما أن
وصعية كرة القدم في الجزائر كانت تتطلب إجراءات طارئة
وقرارات سّجاعة لوضع حد للنزيف الحاصل، فالمصلحة الوطنية والدفاع
عنها يتطلب من الجزائر ودول العالم الثالث بصفة عامة إتخاذ قرار موحد
لمواجهة الديكتاتورية القانونية التي كرستها الاتحادية الدولية لكرة القدم
(FIFA) والتي تعاني منها أغلبية هذه الدول أثناء محاولتهم إدخال إصلاحات
مروغية لمنظومتها الرياضية خصوصاً الدول الإفريقية لأن الرياضة في
هذه البلدان ممولة من طرف الحكومة بأعلى نسبة مما يجعلها ترى أنه من
حقها متابعة الأموال التي تصرفها والتدخل في شؤون تسييرها إذا لم تحقق
النتائج المسطرة، ونذكر منها على سبيل المثال و ليس على سبيل الحصر
الكاميرون، السودان، مالي، نيجيريا، غينيا... إلخ ، دخلت في صراع مع
الاتحاد الدولي لكرة القدم FAFA و رضخت أمام تهديداتها تفاديا إقصاء
أندية و فرقها الوطنية.

إن تدخل الدولة في هذا المجال مبني على أساس احترام مبدأ التسيير
الحسن للموارد "Bonne gouvernance" والذي أصبح في الآونة الأخيرة
محور من محاور النهوض بالقارة الإفريقية في جميع المجالات وبناء علاقات
جنوب جنوب حفاظا على المصالح الوطنية بما فيها ممارسة النشاط

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

الرياضي. وهو ما حدث فعلا في السنغال، تونس، الطوقو، مصر و الجزائر
وغامبيا.

إن المرسوم الوزاري 05-405 يعبر عن إرادة الحكومة في تغيير
الوضع في المنظومة الرياضية التي وصلت إلى طريق الإنسداد فالمواد
القانونية التي رفضت جاءت لتدعم التسيير العقلاني للاتحادية وتمكين
الإطارات الشابة التي تعاني العزلة من الانخراط مجددا في الهياكل المسيرة
ذلك عن طريق التداول على المسؤولية واستغلال الطاقات الجديدة.

كما أن تعارض قوانين الاتحاد الدولي لكرة القدم (Fifa) مع محتوى
المرسوم الوزاري 05-405 ليس مبررا كافيا لعدم تطبيق القوانين التي
تتخذها الحكومة من باب المنفعة العامة والصالح العام، لأنه ونظرا للحالة
الاستثنائية التي تعرفها كرة القدم الجزائرية كان بالإمكان إقناع الاتحاد الدولي
عبر التشاور والحوار بالزامية تطبيق مواد المرسوم 05 405 إلى غاية
تحسين الأوضاع وتغيير السياسات الفاشلة.

فالمصلحة الوطنية تملي على كل واحد الاهتمام أكثر باحترام القوانين
الوطنية قبل تشريعات الاتحاد الدولي مهما كانت العقوبات قاسية فالجميع
يعرف أنها إن أثرت على ممارسة كرة القدم في الجزائر لأن الإخفاقات كانت
تخيم على كل مشاركات الفرق الوطنية والأندية في المنافسات العادية
والدولية.

وفي جانفي 2011 جاء المرسوم التنفيذي 11-22 المؤرخ في 21
صفر 1432 الموافق 26 يناير 2011 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي 05-

405 المؤرخ في 14 رمضان 1426 الموافق 17 أكتوبر 2005، الذي يحدد
كيفية تنظيم الاتحادات الرياضية الوطنية وسيرها وكذا شروط الاعتراف
لها بالمنفعة العمومية والصالح العام وانطلاقا من هذه التطورات التي عرفتها
الساحة الوطنية من حيث التشريعات الرياضية.

كان التساؤل الجوهري المطروح هو كالتالي هل هذا المرسوم الجديد
هو بمثابة تصحيح لسياسة خاطئة حاولت الحكومة انتهاجها أو هو نتيجة
للضغوطات والتهديدات التي مارسها الاتحادية الدولية لكرة القدم باتجاه
السلطات الجزائرية بحرمان فرقها الوطنية والأندية من المشاركة في
المنافسات الدولية؟

ومن هنا طرحنا التساؤلات الفرعية التالية:

1- هل يمكن اعتبار إصدار المرسوم الوزاري رقم 05-405 الخاص بتسيير
الاتحادات الرياضية الوطنية، بمثابة المساس بحقوق أعضاء الجمعية العامة
للإتحادية الجزائرية لكرة القدم؟.

2- هل يمكن اعتبار تعديل الحكومة لبعض بنود المرسوم الوزاري رقم 05-
405 وإصدار مرسوم التنفيذي 11-22، بمثابة تراجع في قرارات السيادة
في مجال التشريع الرياضي؟.

1 الفرضية العامة:

النزاع القائم بين وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الجزائرية لكرة
القدم حول تطبيق المرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ في 14 رمضان
1426 الموافق 17 أكتوبر 2005، الذي يحدد تنظيم الاتحادات الرياضية

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

الوطنية وسيرها وكذا شروط الاعتراف لها بالمنفعة العمومية والصالح العام،
نزاع ذو طابع قانوني، وهو نوع من التنازع بين التشريعات الوطنية والدولية،
حيث أن بعض المواد منه هي الأسباب الحقيقية التي أدت إلى ظهوره.

2-الفرضيات الجزئية:

-الفرضية الأولى:

تطبيق المرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ في 14 رمضان 1426
الموافق 17 أكتوبر 2005، الذي يحدد كفاءات تنظيم الاتحاديات الرياضية
الوطنية وسيرها وكذا شروط الاعتراف لها بالمنفعة العمومية والصالح العام،
في بعض موادها يمنح بحق أعضاء الجمعية العامة في استقلالية تسيير
الاتحادية الوطنية حسب القوانين الدولية التابعة للاتحاد الدولي لكرة القدم
(FIFA).

-الفرضية الثانية:

المرسوم التنفيذي 11-22 المؤرخ في 21 صفر 1432 الموافق 26
يناير 2011، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ في 14
رمضان 1426 الموافق 17 أكتوبر 2005 يعبر عن رغبة وزارة الشباب
والرياضة احترام التشريعات الدولية .

5-تحديد مفاهيم ومصطلحات الدراسة:

لدراسة هذا الموضوع سنتناول بعض المصطلحات العامة و
مصطلحات أخرى ذات طبيعة قانونية، وهذا لخصوصية الموضوع.

الجمعية أو الرابطة Association إسم مشتق من الفعل Associer عن اللاتينية Associare جمع : Socius تجمع أشخاص منظم إلى حد ما - يسمعون مشاركين Sociétaires (وليس شركاء Associés)، ويتحدون من أجل هدف معين استنادا إلى حق إنشاء الرابطة وضمن حدوده باعتباره من الحريات العامة، مثل رابطة قانون عام 1901 (فرنسا) يتكون بين أشخاص يقررن وضع معارفهم أو نشاطاتهم في إطار المصلحة العامة Intérêt général أنظر المرفق العام بدل على التعبير على النشاط الذي تأخذه الإدارة بصورة مباشرة أو غير مباشرة لتلبية حاجة للمصلحة العامة⁽¹⁾.

مرسوم: نص تنظيمي ذو طبيعة عامة أو خاصة يعبر عن قرار سواء صدر عن رئيس الجمهورية (مرسوم رئاسي) أو رئيس الحكومة (مرسوم تنفيذي) والذي يجب أن يوقع عليه من قبلهم⁽²⁾.

المبادأة : Souveraineté

مبدأ مجرد يدل على سلطان، يجوز للسلطة الشرعية وهي تعتبر سواء كان مصدرها إلهيا أو بشريا عن كيان جسم سياسي هو المقر الذي تتخذ فيه الأهلية في إلام المعايير وواجب الطاعة.

المنازعات : Contentieux

إسم مذكر عن اللاتينية Contentiosus منازع فيه من Contentio : صراع، كفاح مجموع المنازعات القائمة لأن ترفع إلى المحاكم، إما إجماليا،

¹ كورادو، جزار. معجم المصطلحات القانونية، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ،

1998، ص 812 .

² قزام، هشام. المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، البليدة: فسر الكتاب 1998، ص 213.

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

أو في قطاع معين، مثلا منازعات قضائية إدارية، منازعات قضائية تجارية،
منازعات قضائية في شأن الضمان الاجتماعي، منازعات قضائية متعلقة
بحوادث السير ... إلخ.

شخص قانوني (القانون المدني):

هي صفة شخص طبيعي أو معنوي أهل للاكتساب الحقوق وتحمل
الالتزامات⁽¹⁾.

التفويض:

1- تفويض الاختصاصي (القانون الإداري): هو أن تسمح سلطة إدارية لأحد
مساعدتها

(مفوض) بالتوقيع مكانها على بعض القرارات، يبقى المفوض وحده
مسؤولا عن الوثيقة الممضاة، ويسمى قانونا تفويض السلطة⁽²⁾.

التسيير الحسن للموارد: "طريقة تسيير مؤسسة متبعة قواعد تسمح لها بتفادي
الإنزلاقات وحمايتها من الجهوية و احتكار السلطة في أيادي أشخاص
يسعون للمصلحة الشخصية على حساب المصلحة العامة"⁽³⁾

¹ كرونو، جزار. معجم المصطلحات القانونية، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ،
1998، ص 30 .

² نفس المرجع، ص 86.

³ Berraf mustapha, Letfad Youcef , "Bonne gouvernance, management et ateliers
des sports".Stratégie et perspectives pour l'avenir du sport algérien.2007.pp.163-189

منهجية وادوات البحث:

استعملنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي والمنهج التاريخي وذلك لمميزات هذه الدراسة المتمثلة في تحليل الوثائق القانونية (قوانين الرياضة والمراسيم التنفيذية)، لقد استعملنا المنهج الوصفي الذي يقوم على تشخيص الأزمة وفقا للمرحلة التي وصلت إليها مع تحديد مظاهرها وملامحها العامة والنتائج التي أفرتها.

كما استعملنا المنهج التاريخي وهذا لأن الأزمة ليست وليدة الحاضر لكنها نتيجة تفاعل أسباب وعوامل نشأت قبل الأزمة تاريخيا، لهذا لا بد من المعرفة الكاملة بالماضي وكيفية تطوره. ومن أجل الحصول على أكثر قدر من المعلومات التي نهجها والوصول إلى النقاط الأساسية للنزاع الحاصل بين وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الجزائرية لكرة القدم وأسبابه، وكذلك معرفة الغرض من تعديل المرسوم التنفيذي، استخدمنا الاستبيان والمقابلة كوسيلة من وسائل البحث العلمي.

مجتمع وعينة البحث

يتكون مجتمع من رؤساء الفرق الوطنية للقسم الأول و الثاني كونهم اعضاء في الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية لكرة القدم والمعنيين المباشرين بهذه القوانين وعددهم 36 .
وتتكون عينة من 19 رئيس ينتمون الى القسم الوطني الاول والثاني الممتاز

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

اغلبية الرواساء المفحوصون يتمتعون بخبرة بقوق 10 سنوات خبرة في
تسيير النوادي الرياضية.

تحليل نتائج الاستبيان على ضوء الفرضية الجزئية الأولى التي تتبين على
الشكل التالي:

- تطبيق المرسوم التنفيذي 405-05 المؤرخ في 17 أكتوبر 2005، في
بعض مواده يمس بحق أعضاء الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية لكرة القدم
في استقلالية تسيير الاتحادية حسب القوانين الدولية التابعة للاتحاد الدولي
لكرة القدم (FIFA).

ردود المفحوصين (رؤساء الأندية)، الأعضاء في الجمعية العامة
للإتحادية الجزائرية لكرة القدم تترر أن المرسوم 405-05 يوجه تسيير
شؤون الإتحادية ويظهر ذلك في المواد التي تجبر الإتحادية تخصيص 20 %
من الغلاف المالي للتكوين في الأصناف السفرى و كذلك تحديد عدد
العهدات على رأس الإتحادية إلى عهدة واحدة وكذا تعيين خبراء من الوزارة
كأعضاء في الجمعية العامة للإتحادية، ومنه فالفرضية الثانية تحققت.

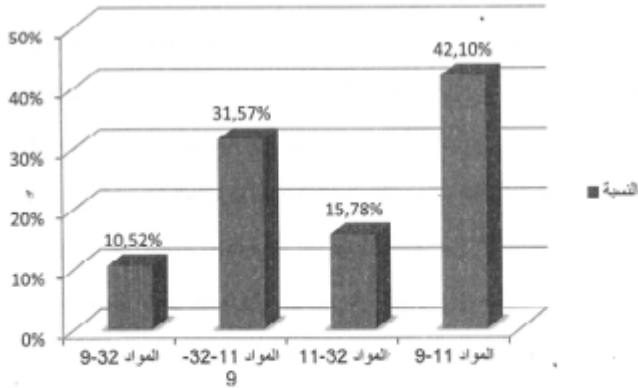
ومن أجل تكملة المعلومات المتحصل عليها من الاستبيان قمنا بإجراء
المقابلة مع السيد لكار حميد (المدير الفرعي للتشريع والمنازعات لدى وزارة
الشباب والرياضة)، والسيد ولد عمار (مدير الرياضة في اللجنة الأولمبية
الجزائرية)، وذلك بطريقة مباشرة كل في مقر عمله.

عينة من الاسئلة المقدمة للمفحوصين (رؤساء الأندية الرياضية)

س رقم 07 : ماهي المواد المتضمنة في المرسوم 05-405 التي ترونها تتناقض مع قوانين الاتحاد الجزائري لكرة القدم
- تحليل المعطيات الكمية سمح لنا بإعطاء التشخيص التالي:

الإجابات	التكرار	النسبة %	χ^2 المحسوبة	χ^2 الجدول
المواد 9-32	02	% 10.52	1.543	3.84
المواد 9-32-11	06	% 31.57		
المواد 11-32	03	15.78		
المواد 9-11	08	42.10		
المجموع	19	100		

شكل رقم (1) يوضح النسب المئوية لمصدر تناقض المرسوم وقوانين FAF:



تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

التحليل:

من خلال الجدول نلاحظ أن إجابة المفحوصين بلغت نسبة % 31.57 فيما يخص المواد (11-32-9) التي يرونها تتناقض مع قوانين الاتحادية الجزائرية لكرة القدم وهي مواد تتطرق كالتالي إلى:
تحديد عهديات الرئيس والمكتب الاتحادي إلى عهدة واحدة، إلغاء المساعدات المالية في حالة عدم تحقيق النتائج المسطرة ومنع الجمع بين الوظائف ، وتأتي في المرتبة الأولى وبنسبة % 42.10 الإجابات التي ترى أن المواد (11-9) من المرسوم الوزاري تتناقض مع قوانين الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، وهي مواد كما ذكرناها سالفًا تتطرق إلى تحديد العهديات ومنع الجمع بين الوظائف ثم الإجابات الخاصة بالمواد (11 32) بنسبة % 15.78 وهي خاصة بتحديد العهديات وإلغاء المساعدات المالية في حالة عدم تحقيق النتائج المبرسجة وأخيرا نسبة % 10.52 فيما يخص إجابات المفحوصين الذين يرون أن المواد (9-32) هي مخالفة لقوانين الاتحاد الجزائري.

ومنه نطرح السؤال التالي : هل هذه الفروق لها دلالة معنوية . التحليل الإحصائي بجيبنا بحيث نجد كاف تربيع المحسوب يساوي $\alpha^2 = 1.543$ وهو أصغر من كاف تربيع الجدول في المستوى الاستدلالي (0.05 ومنه لا يوجد دلالة إحصائية وهذا ما يؤكد على أن المواد المتنازع عليها والتي يتضمنها المرسوم التنفيذي رقم 05-405 جاءت حسب رأيهم مناقضة لقوانين الاتحاد الجزائري لكرة القدم.

تحليل النتائج الاستبيان على ضوء الفرضية العامة التي تبين على الشكل التالي:

النزاع القائم بين وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الجزائرية لكرة القدم حول تطبيق المرسوم التنفيذي 05-405 المؤرخ في 17 أكتوبر 2005، نزاع ذو طابع قانوني وهو نوع من التنازع بين التشريعات الوطنية والدولية، حيث أن بعض المواد منه هي الأسباب الحقيقية التي أدت إلى ظهوره.

تحليل النتائج الاستبيان المعروض على رؤساء الأندية الأعضاء في الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية لكرة القدم بينت أن النزاع يقوم على بعض المواد المحتواة في المرسوم التنفيذي 05-405 تلك الخاصة بتحديد عدد العهدة لرئيس الاتحادية، عدم الجمع بين الوظائف وتخصيص 20 % من الغلاف المالي إلى تكوين الشباب، ومنه يمكن إثبات الفرضية العامة.

تحليل أجوبة المقابلة:

1 المقابلة التي أجريت مع السيد (لاعمار حميد) (المدير الفرعي للتشريعات والمنازعات لدى وزارة الشباب والرياضة)

المحور الأول:

مواد المرسوم التنفيذي رقم 05-405، محل النزاع بين الوزارة والاتحادية الجزائرية لكرة القدم.

الأجوبة المقدمة من ممثل الوزارة الوطنية أظهرت أن المواد المتنازع عليها هي تلك الخاصة بتحديد عهدة رئيس الاتحادية إلى عهدة واحدة وهي المادة

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

11 من المرسوم، وكذا تعيين الخبراء من قبل الوزارة (المادة 9 من القانون النموذجي)، الجمع بين الوظائف للأعضاء المسؤولين في الاتحادية أي الرئيس وأعضاء المكتب التنفيذي، وكذلك المادة 28 الخاصة بتسيير الميزانية المخصصة للاتحادية والتي تعطي شفافية أكثر في صرف هذه الأموال بحيث تجبر الاتحادية على تخصيص 20 % من مجموع الميزانية لتكوين الفئات الشبابية أي أنه هناك توجيه في تسيير الأموال التي وضعت تحت تصرف الاتحادية.

المحور الثاني:

المواد المحتواة في المرسوم التنفيذي رقم 05-405 التي تم تعديلها والتي صدرت في المرسوم التنفيذي رقم 11-22،
الأجوبة المقترحة من قبل المفحوص بينت أن المواد المتنازع عليها بين الوزارة والاتحادية هي التي كانت محل التعديل المقترح من قبل المشرع، أي تلك المواد الخاصة بتحديد العهدة لرئيس الاتحادية والتي أصبحت مفتوحة، الجمع بين الوظائف والتي أصبحت ممنوعة فقط على رئيس الاتحادية دون أعضاء المكتب المسير وكذا تعيين أمين الخزينة عن طريق الانتخاب ليكون مساعد للأمين العام للاتحادية، وكذلك انتخاب قائمة الخبراء المنضمين إلى الاتحادية من لائحة تقدمها الوزارة وهو ما يسمح لأعضاء الجمعية العامة، اختيار الأعضاء وإخضاعهم إلى عميلة الانتخاب وليس التعيين المباشر.

المحور الثالث:

الأسباب والدوافع التي أدت بالوزارة الوطنية إلى تعديل بعض المواد المحتواة في المرسوم التنفيذي رقم 05-405 وإصدار مرسوم جديد 11-22. المفحوس ألا وهو ممثل وزارة الشباب والرياضة كان واضحا في تحديد أسباب التعديل ودوافعه حيث كان رده أن التغيير في موقف الوزارة و المرسوم التنفيذي رقم 05-405 هو نتيجة للضغوطات التي مارسها الاتحادية الجزائرية لكرة القدم التي قدمت شكوى للاتحادية الدولية (FIFA) و التي بدورها مارست ضغوطات على وزارة الشباب والرياضة.

كما أوضح السيد لاكار حميد أن الوزارة اعترفت بأن المواد محل نزاع المستواة في المرسوم التنفيذي رقم 05-405 تتعارض مع القوانين والنشريات الدولية التي تصدرها الاتحادية الدولية لكرة القدم (FIFA).

وبحسبه كذلك فإن قرار تغيير هذه المواد القانونية كان نتيجة التخوف من العقوبات التي كان بإمكان الاتحادية الدولية لكرة القدم اتخاذها باتجاه الاتحاديات الوطنية والنادي التي تشارك في المنافسات الدولية، وهي عقوبات يمكن أن تصل إلى حد الإقصاء وشل نشاط الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، خاصة وأن الجزائر كانت تسمى إلى تأهيل فريدها الوطني إلى نهائيات كأس أمم أفريقيا 2010 وكذا بطولة كأس العالم التي أجريت في جنوب أفريقيا في نفس السنة.

كما أرجع ممثل الوزارة قرار التعديل إلى تمسك الهيئة الوصية بمبدأ الاستقلالية في تسيير شؤون الاتحادية الجزائرية لكرة القدم، بحيث أن المواد

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

المعدلة في المرسوم التنفيذي رقم 05-405 سمح بتدريس مبدأ التوافق بين
التشريعات الدولية والوطنية، مما ينتج عنه الاستقرار في تسيير الاتحادية و
تحسين علاقتها بالوزارة الوطنية.

*تحليل نتائج المقابلة التي أجريت مع ممثل وزارة الشباب والرياضة وممثل
اللجنة الأولمبية الجزائرية كل ضوء الفرضية الجزئية الثانية التي بنيت على
الشكل التالي:

- المرسوم التنفيذي 11-22 المؤرخ في 26 جانفي 2011، المعدل والمتمم
للمرسوم التنفيذي 05/405 يعبر عن رغبة وزارة الشباب والرياضة احترام
التشريعات الدولية.

تحليل نتائج المقابلة التي أجريت مع ممثل وزارة الشباب والرياضة
وممثل اللجنة الأولمبية الجزائرية بينت أن تراجع الوزارة عن تطبيق بعض
مواد المرسوم التنفيذي 04-405 وتعديل المواد المتنازع عليها، جاء لتفادي
الإجراءات العقابية التي كان الاتحاد الدولي (FIFA) بصدد اتخاذها باتجاه
الجزائر، وكذلك احتراماً للتشريعات الدولية الصادرة من الهيئات الرياضية
الدولية، وهو كذلك بمثابة موقف استراتيجي كما قال المفوضين لتجنيب كرة
القدم الجزائرية من هذه العقوبات. ومنه فالفرضية الجزئية الثانية تحققت.

*استنتاج:

الإجابة التي قدمها رؤساء الأندية الجزائرية لكرة القدم في الاستبيان
الذي قدمناه لهم يبين أنهم يرفضون محتوى المواد (09-11-32-28)، التي
أتى بها المرسوم التنفيذي 05-405 وذلك لأنها بالنسبة إليهم تتعارض مع

تشريع وقوانين الاتحاد الدولي لكرة القدم، بحيث تمس باستقلالية الاتحادية الجزائرية لكرة القدم من حيث التسيير وكذلك تتركس هذه المواد المتنازع عليها تدخل الوزارة في تسيير شؤون الجمعية العامة والمكتب الفيدرالي، هذه المواد تحدد عدد العهودات إلى عهدة واحدة غير قابلة للتجديد، تمنع الجمع بين الوظائف، توجه صرف الغلاف المالي المخصص للاتحادية وكذلك تمس بشكلية الجمعية العامة من حيث شروط العضوية فيها.

يمكن إذا اعتبار رفض أعضاء الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية لكرة القدم والممثلين في رؤساء الأندية لبعض المواد المنصوص عنها في المرسوم التنفيذي 05-405، هو سبب النزاع القائم بين وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الجزائرية لكرة القدم، هذا الموقف تسانده إعلانات الحركة الرياضية الجزائرية المختصة في المجال القانون والتشريعات الرياضية اللذين شاركوا في الأيام الدراسية التي تضمها اللجنة الأولمبية الجزائرية بالتنسيق مع وزارة الشباب والرياضة والتي رفضت من خلال خلية التفكير الخاصة بدراسة التشريعات الرياضية إلى المطالبة بتعديل بعض مواد المرسوم التنفيذي 05-405 وهو سند قوي ساعد على إجبار الوزارة الوصية على تعديل هذه المواد المتنازع عليها.

استنتاج عام:

خلال تحليل الإجابة عن أسئلة الاستبيان المعروف على رؤساء الأندية توصلنا إلى تحديد المواد المنصوص عليها في المرسوم الوزاري

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

05-405 التي لقت معارضة شديدة من قبل الأعضاء المسيرين الفاعلين في
الساحة الرياضية لكرة القدم.

المواد هذه قال صراحة العديد من رؤساء الأندية أنها عرضت كرة
القدم الجزائرية إلى طائلة من العقوبات التي يمكن للاتحاد الدولي لكرة القدم
(FIFA) تسليطها على الاتحادية الوطنية إذا ما تم المساس بقوانينها المستمدة
من الهيئة العالمية التي تشرف على تنظيم وتسيير هذه الممارسة على
المستوى العالمي فكانت المواد الخاصة بتحديد عدد العهدة، وتعيين 20 %
من أعضاء الجمعية العامة من قبل الوزارة، منع الجمع بين الوظائف
للإطارات المسيرة للهيئات الرياضية، تخصيص نسبة معينة من الموارد
المالية للاتحادية لتكوين المواهب الشبابة، وربط تقديم التمويل من الدولة عبر
هيئاتها بتحقيق الأهداف المسطرة من الاتحادية . هذا الموقف رغم أنه مبني
على التخوف من عقوبات الاتحادية الدولية إلا أنه لا يراعي المصلحة العامة
بحيث تعتبر التشريعات الوطنية أداة التقويم في هذا المجال خاصة وأن
الممارسة الرياضية في البلاد وكرة القدم بصفة خاصة وصلت إلى مستوى
خطير من التدهور.

ومن هذا المنظور يمكن اعتبار سرقف أعضاء الاتحادية الوطنية لكرة
القدم في النزاع القائم مع وزارة الشباب والرياضة لا يخدم مصلحة كرة القدم
الجزائرية رغم إحترامه لمبدأ عدم التدخل في التسيير الذي تدافع عليه
الاتحادية الدولية لكرة القدم .في حين كانت المصلحة الوطنية تملئ على هذه
الفئة الفاعلة في تسيير كرة القدم من إتخاذ موقف يتماشى مع الوضع الراهن

المزري الذي يتطلب قرارات شجاعة ولو كانت تمس ببعض المبادئ و شروط الانضمام للهيئة العالمية، فكرة القدم الجزائرية تعاني من أفات خطيرة تهدد حاضرها ومستقبلها كظاهرة الرشوة، تدني المستوى، العنف، والتلاعب بالنتائج وملك التحكيم.

ويظهر جليا أنه رغم ظهور النزاع بالصفة القانونية بين الاتحادية الوطنية والوزارة الوصية إلا أنه يمكن اعتبار الأسباب الحقيقية لهذا النزاع تمس بالمصلحة الخاصة والفردية.

نلتزم ذلك في معارضة المواد التي تمنع على المسيرين الجمع في الوظائف وتعدد المهام الرئاسية والعضوية في المكتب الاتحادي إلى عهدة واحدة غير قابلة للتمديد.

كما أنه يمكن إعتبار معارضة المادة الخاصة بتسيير الميزانية المخصصة للاتحادية نوع من التهرب في شفافية صرف الأموال خاصة وأن هذه المادة تجبر المسيرين تخصيص منها 20% لتكوين الفئات الشبانية وهو ما لا يعتمد عليه حاليا ومن هنا يمكن القول أن النزاع الذي قام بين الهيئتين ذات طابع قانوني لكن يخفي في طياته نزاع حول المصالح كما أنه لا يراعي المصلحة العامة في هذا المجال.

إن إجابة رؤساء الأندية على الاستبيان الذي قدمناه لهم يدل على أن الفاعلين في الاتحادية الجزائرية لكرة القدم رغم أنهم يعتبرون أن النزاع الدائر بين الاتحادية والوزارة ذات طابع قانوني محض إلا أن المواد محل النزاع وهي المادة (09-11-32-28) تشير إلى أن النزاع يمس صلاحيات

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

المسيرين ليس من وجهة نظر القانون وإنما يمسهم كأشخاص بحيث يحدد من
صلاحياتهم، ومدى تأثيرهم على نشاط الهيئة التي يسيطرونها.
ولذلك اعتبر المفوضون أن هذا المرسوم لا يخدم كرة القدم
الجزائرية وأنه يعرضها إلى عقوبات الاتحاد الدولي. فنلاحظ في هذا المجال
أن مسيرين الأندية الجزائرية يهتمون أكثر بإرضاء الاتحاد الدولي على
حساب حالة التدهور التي تمر بها الساحة الرياضية والكروية الوطنية ولذلك
جاءت الإجابة عن السؤال الملروح حول الموافقة على إلزامية تخمير 20
% من المواد المالية لتكوين المواهب متناقضة فالبعض يراها صائبة والبعض
الأخر يراها غير صائبة.

ويعود الموقف المعادي لرؤساء الأندية من المرسوم الوزاري حسب
رأيهم، إلى نية التدخل في تسيير شؤون الاتحادية الجزائرية التي بينتها مواد
المرسوم وخاصة تلك المتعلقة بتخصيص إطارات من الوزارة الوصية في
هياكل التسيير التابعة للاتحادية وكذا مراقبة صرف الأموال وتحديد العهديات
إلى عهدة واحدة للرئيس وأعضاء المكتب الاتحادي.

إن موقف رؤساء الأندية الجزائرية لكرة القدم استفاد كثيرا من
المساعدة التي تلقاها من الفاسطين في الحركة الرياضية الوطنية. الذين شاركوا
في الأيام الدراسية حول، آفاق الرياضة الجزائرية التي نظمت من قبل اللجنة
الأولمبية الجزائرية بالتنسيق مع وزارة الشباب والرياضة في سنة 2007،
الخبراء الذين اجتمعوا في خلية التفكير الخاصة بدراسة التشريعات الرياضية
اعترضوا على بعض المواد التي أتى بها المرسوم التنفيذي 05-405 خاصة

بتلك التي تمس استقلالية التسيير المتمثلة في تحديد عدد العهودات وتوجيه صرف الغلاف المالي والتعيين المباشر للخبراء كأعضاء في الجمعية العامة، هذه الخلية قدمت مشروع تعديل هذا المرسوم وكانت مساهمة فعالة ومؤثرة على قرار وزارة الشباب والرياضة التي قررت بتعديل مواد المرسوم محل النزاع في سنة 2011.

إن تشبث أعضاء الاتحادية الجزائرية لكرة القدم بقوانين الاتحاد الدولي يمكن اعتباره محاولة الإبقاء على الحالة التي تعرفها كرة القدم الجزائرية كما هي، وهذا ما يمكن اعتباره يتنافى مع المصلحة العامة التي تلمي للجميع واجب الحفاظ على سمعة كرة القدم الجزائرية التي تشوهت بفعل سلوكات العديد من المسيرين واللاعبين والحكام والإداريين اللذين أدخلوا البزنسة والفوضى والعنف في الساحة الكروية.

إن تعرض الصحافة الوطنية أسبوعيا إلى هذه الأقاات وخطاب الوزير السابق لقطاع الشباب والرياضة في قاعة البرلمان والذي أشار فيه إلى تنامي ظاهرة الرشوة في وسط كرة القدم لحير دليل على وصول الحالة إلى درجة الخطر التي تهدد مستقبل كرة القدم الجزائرية، إن تكفي ظاهرة العنف في الملاعب خلال الموسم الرياضي 2011-2012، هو بمثابة نتاج مباشر لسوء التسيير ومخالفة القوانين المسيرة لهذه الرياضة، لذلك يمكن اعتبار الحماية التي تقدمها الهيئة الدولية للاتحادية الوطنية، بالفعل الغير المجدي وهو بمثابة تناقض في ما يخص دور هذه الهيئة الدولية في الحفاظ على نظافة ممارسة

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

كرة القدم في العالم واحترام قوانينها لأن الرشوة والعنف والنلاعب ينتائج المقابلات هو بمثابة المساس بقوانين الاتحاد الدولي.

ومن جهة أخرى يمكن اعتبار تراجع الوزارة والحكومة على حد سواء في ما يخص الصراع القانوني الذي دار بينهما والاتحادية الجزائرية لكرة القدم والذي أدى إلى تعديل المرسوم التنفيذي 05-405 هو بمثابة تراجع استراتيجي للمشروع الجزائري الذي نقادى تطور الصراع الذي كان قد يؤدي إلى الضرر والمساس بتطور كرة القدم الجزائرية و مصلحة الفریق الوطني، والأندية الناشطة على الساحة الكروية القارية والدولية، حيث أن إصدار المرسوم المعدل 11-22 كان بنية احترام الجزائر للتشريعات الدولية مع الحفاظ على جوهر المرسوم السابق، كما أكدته ممثل اللجنة الأولمبية ووزارة الشباب والرياضة في المقابلة التي أجريت معها؛ الأجوبة التي قدمها الإطارين تبين أن المشروع الجزائري حافظ على روح النص القانوني للمرسوم 05-405 الذي يصب في بسط الرقابة على الاتحاديات الوطنية خاصة فيما يخص التسيير المالي والاهتمام بالتكوين لدى الفئات الصغرى.

لذلك يمكن اعتبار إصدار المرسوم 11-22 المعدل للمرسوم السابق 05-405 بمثابة إظهار نية الدولة في احترام التشريعات الدولية مع التمسك في القرار السيادي للوزارة في متابعة سياسة التسيير التي تتبناها الاتحادية الجزائرية لكرة القدم لأن كرة القدم أصبحت اليوم من أولى اهتمامات الدولة لما لها من تأثير مباشر على فئة كبيرة من المجتمع بل حتى على استقرار هذا المجتمع، ويظهر ذلك جليا في سلوك الشعب الجزائري بعد تأهل الفريق

الوطني إلى نهائيات كأس العالم التي جرت في جنوب إفريقيا سنة 2010 و الموسم الرياضي 2011-2012 و الذي أدى إلى أحداث أليمة زعزعت استقرار بعض المناطق مثل ما حدث في مدينة سعيدة بعد مقابلة الفريق المحلي و تحذيره لإتحاد العاصمة أين عرف أحداث شغب أدت إلى أصابت اللاعبين بجروح خطيرة.

إن اهتمام الدولة بالنشاط الرياضي عامة و بكرة القدم بصفة خاصة و تمويل هذا النشاط بالأموال والكفاءات من مسيرين و مؤطرين تقنيين بمنحها مسؤولية السهر على حسن سير الهياآت التي تشرف على هذا النشاط مع مراعاة التزاماتها باتجاه الهياآت الدولية بأحترام التشريعات والقوانين الصادرة منها.

خلاصة:

نعاني الرياضة الجزائرية من مشاكل عدة أدت بها إلى التراجع من حيث النتائج على الصعيد القاري والدولي هذا التراجع يظهر جليا في غياب الرياضيين الجزائريين في المحافل الدولية الكبرى .كرة القدم تعتبر مثالا واضحا لهذا التدهور بحيث غابت الفرق الوطنية بكل أصنافها عن منافسات كأس العالم وكأس إفريقيا إلى جانب هذا التراجع في النتائج يلاحظ أن التكوين أصبح غير منتج للمواهب والشيء الذي أدى إلى فقر الكرة الجزائرية للاعبين المميزين على غرار سنوات الثمانيات التي تمكن الفريق الوطني الوصول مرتين إلى نهائيات كأس العالم.

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوسته : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

والسبب في هذا التراجع يمكن حصره أولا وقبل كل شيء في تنامي
مستوى التأطير التقني، نقص الملاحق الرياضية وعدم وجود الكفاءات في
تسيير المنظومة الرياضية وكرة القدم بصفة خاصة.

مجال التسيير الرياضي محل نقاش العام والخاص في الجزائر فكثرت
الفضائح والاقصاءات وكان الفشل وراء جل المبادرات فدخلت آفات خطيرة
ميدان ممارسة كرة القدم كالرشوة والجهوية والمحسوبية وهي آفات تعرضت
لها الصحافة طيلة هذه السنوات الأخيرة دون أن تجد حذاً أو حلاً . فمبادرة
وزارة الشباب والرياضة التي جاءت بالمرسوم 05-405 المؤرخ في 17
أكتوبر 2005 والذي يحدد كفايات تتضمن الاتحاديات الرياضية الوطنية
وسيرها وكذا شروط الاعتراف لها بالمنفعة العمومية والصالح العام، كان
الغرض من وراءها معالجة الوضع ووضع حد لحالة التسيير.

ويمكن اعتبار الرد السلبي للعائلة الرياضية في كرة القدم عن طريق
الاتحادية الجزائرية لكرة القدم ورؤساء الأندية الفاعلين في الساحة الكروية
بمتابية رفض التغيير والتمسك بالوضع الحالي.

- إن موقف الاتحادية الجزائرية لكرة القدم الراض لهذا المرسوم الوزاري
والذي بني على خلفية تهديدات الاتحاد الدولي لكرة القدم التي تعاقب
الاتحاديات التي تمسها قوانينها ما هو إلا مبرر . ويظهر ذلك جلياً في المواد
التي أثارت حفيظة المسيرين والتي تتلخص في تحديد عدد العهودات ومراقبة
صرف الأموال ومنع الجمع بين الوظائف وهي مواد تمس مباشرة الأشخاص
المسيرين قبل أن تمس تشريع الاتحادية الجزائرية لكرة القدم وعوض أن يلقي

هذا المرسوم الوزاري مساندة المسيرين لاحظنا أنهم كانوا السباقين في الطعن في هذا المرسوم قبل الاتحادية الدولية .

فإذا كان تحرك الوزارة الوصية مبني على أساس المعلمة المعرمة والمصالح العام الذي يلزم اتخاذ قرارات جريئة فالسؤال يطرح نفسه أين هي قوة القانون بإعتبار أن المرسوم الوزاري يعبر عن إرادة الحكومة كلها وليس الوزارة الوصية فقط.

إن تدهور كرة القدم الجزائرية يعود أساسا إلى سوء التسيير لأن الموارد المالية موجودة بكثرة .لكن عزوف الإطارات القادرة على حمل المشعل وهجرة البعض منها إلى الخارج لعدم تمكنهم من التأقلم مع جو الممارسة الرياضية في الجزائر زاد من تعاقم المشكلة .إن ظهور أفة الرشوة والتلاعب في نتائج المنافسات وغياب المواهب الشابة وتراجع الفرق الوطنية لكرة القدم في الساحة الدولية والقارية هي وضعية طارئة تتطلب إجراءات طارئة وشجاعة لوضع حد لهذا النزيف فالمصلحة الوطنية تملي على القائمين بشؤون الشباب المضي قدما في الإصلاحات واختيار الإطارات الإختفاء لتغيير الوضع، وذلك مع مراعاة إحترام التشريعات الدولية التي يحث تطبيقها إلزاميا ومنه تقادي الدخول في نزاعات غير مجدية تؤدي في آخر الأمر إلى تعديل قوانين البلاد مما قد يمس من مصداقية المؤسسات التشريعية للبلد كما حصل في المرسوم الوزاري 05-405 الذي عدل بمرسوم 11-22 لهجنّب الجزائر عقوبات قاسية من الاتحاد الدولي لكرة القدم وهو ما قد ينجّر عنه أزمات أخرى تعرقل نمو كرة القدم في الجزائر.

تنازع التشريعات الرياضية في ظل القوانين الوطنية والدولية الخاصة برياضة كرة القدم في
الجزائر
رحيمة بن بوستة : معهد التربية البدنية والرياضية - جامعة الجزائر 3.

المراجع :

- أبو الوفاء، أحمد. القانون الدولي والعلاقات الدولية، القاهرة: دار النهضة العربية، 2006.
- بلقاسم، أحمد :، القانون الدولي العام، الجزائر: دار هومة، 2006.
- الشافعي، حسن أحمد : التنظيم الدولي للعلاقات الرياضية، الإسكندرية منشأة دار المعارف، 1988.
- الشافعي، حسن أحمد: المسؤولية في المنافسات الرياضية، الإسكندرية، منشأة دار المعارف، 1997.
- الشافعي، حسن أحمد: المنظور القانوني العام والقانون المدني في مجال الرياضة، الإسكندرية، دار الوراق لدينا الطباعة والنشر، 2004.
- الشافعي، حسن أحمد: الرياضة والقانون، الإسكندرية، دار الوفاء لدينا الطباعة والنشر، 2008.
- Valérie poncin, Convention collective nationale du sport, Au gagueur, France, Edition Juris-Association, 2007.
- Lachanne, Jean François, Grands services publics, Paris, Dalloz , 2000
- Canivet,Guy.Le droit du sport devant le conseil constitutionnel .R.F.D.A.565.Mai-juin 2009.
- Gazette du Palais, N° 236 à 257, Mercredi 24, Jendi 25 Aout 2005.